تعقيب:

يمكن في ضوء ما سبق عرضه لمختلف الآراء التي دارت حول السماع أن ننتهي إلى أن الإسلام لم يحرم الغناء تحريمًا مطلقًا، وإنما التحريم فقط للغناء المبتذل الذي يبعث على إثارة الشهوات حيث لا يمكن تحقيقها بطريق شرعي.

كما أن الإكثار من الاستماع إلى الغناء والتلهي به عن العبادات وجعله هم الإنسان الأول، لا يُحمد شرعًا، فالإسلام ينهى عن الإسراف في كل شيء، ويحض على عدم الإفراط أو التفريط في تحقيق المتعة وإشباع الحاجات المباحة.

كذلك ينهى الإسلام عما يحدث داخل دور اللهو من غناء النساء وهن متبرجات أمام الجمهور وتراقصهن وتمايلهن ومحاولاتهن نيل إعجاب المستمعين في غير احتشام.

وإذا كان الرسول (صلى الله عليه وسلم) قد نهى عن استماع القينات -وهن النساء المغنيات- ونهى عن بيعهن وشرائهن لأنه (صلى الله عليه وسلم) لا يريد للمرأة أن تكون سلعة للإتجار بها لجمالها أو حسن صوتها، ولا يرضى الإسلام لها أن تقف أمام مستمعيها للغناء إذا كان الغناء مبتذلًا أو فيه فتنة بما يتنافى مع ما يتطلبه منها الدين من التزام الوقار والاحتشام والبعد عن الفاحشة.

ولنفس السبب كره بعض أئمة الفقه الغناء خاصة وأن الغناء في دور اللهو يصحبه فواحش كالرقص المبتذل والشراب وغيرها من الأعمال المنكرة والتي لا يقرها الشرع لخروجها على آدابه.

أما سماع الغناء لمجرد التلذذ والاستمتاع بالنغمات والصوت الطيب دون أن ينزل السامع ما يسمعه من كلمات الغزل والعشق والشوق والهجر والوصال وغيرها على من لا يحل له إنزال تلك المعاني عليه، فهو من جملة اللهو المباح الذي لابد منه ليخفف الإنسان عن نفسه من كثرة الجد فالحياة ليست كلها أعمال جادة وإنما لابد من بعض اللهو المباح بين تضاعيف الجد حتى يساعد ذلك على الاستمرار وعدم الملل.

كذلك الحال في الغناء الذي يعين على العمل، ويهون من مشقته، كما يفعل عمال البناء أو غيرهم ممن يقومون بالأعمال الشاقة وهم يتغنوا بما يشد أزرهم ويزيدهم قسوة واحتمالًا لمواصلة بذل الجهد. مثل هذا الغناء ليس فيه ما يحرم، فكل ما يهدف إلى محمود فهو محمود، وحكمه حكم من يترنم بالغناء ليأنس وحشته، ومثل غناء الأم لطفلها كي يكف عن البكاء أو يستسلم للنوم.

والحال كذلك في الغناء الذي يشعل حماس المحاربين ويشجعهم عن التضحية والفداء من أجل الوطن فهو غناء مستحب.

والإنشاد الديني الذي يرقق القلب ويذكر بالله تعالى وصفاته ويحث على إتيان الطاعة، ويزهد في الدنيا، ويذكر بالآخرة فهو أيضًا مباح.

والغناء في المناسبات السارة كالأعياد والأفراح ويوم عودة الغائب، وغناء الحجيج، وكل غناء ليس فيه فاحشة أو إثارة شهوة أو مجون، أو مخالفة لآداب الشرع، فهو لهو مباح. شريطة ألا يسرف الإنسان في ذلك.

ولاشك أن خاصة المؤمنين يتورعون عن الكثير من المباحات فلا يسرفون في بعضها، ويتركون البعض الآخر، مما يجدونه لا يتفق ووقارهم، وشدة إقبالهم على الله وانصرافهم عن لهو الحياة الدنيا وزينتها، وكما قال الغزالي فيما سبق حسنات الأبرار سيئات المقربين.

أما الغناء في مجالس السماع الصوفي، ولو لم يكن جائزًا لما أباحه الإمام الغزالي حجة الإسلام، ولما قال بحله وهو فقيه متشدد إلى درجة كبيرة وقد هاجم الفلسفة وكَفَّر الكثير من أقوال الفلاسفة[1].

غير أن أدعياء التصوف قد أساءوا إلى السماع وجعلوه أقرب إلى اللهو، لما يأتون به من الحركات المتكلفة، مع عدم صدق الحال، مما أثار سخط المنكرين، وقد رأينا هموم ابن القيم الجوزية وغيره على السماع الصوفي، ولا يزال السماع والأذكار التي

(١) انظر، الغزالي: تهافت الفلاسفة تحقيق د. سليمان دنيا (دار المعارف بمصر).

يرددها أتباع الطرق الصوفية في حلقاتهم وهم يتمايلون على أنغام الدفوف والطبول موضع هجوم وانتقادات الكثيرين.

وقد رد الأستاذ الدكتور أبو الوفا الغنيمي التفتازاني على ذلك الهجوم(١) بأن الاجتماع على الذكر في هيئة حلقات فجائز شرعًا، لورود الأحاديث في فضل اجتماع الذاكرين على الذكر وأن الذكر في جماعة طريقة شرعية معينة، منها أن يكون النطق باسم "الله" أو غيره من أسماء الله الحسنى كاملًا غير منقوص، وفي خشوع وتدبر.

وإن فائدة الذكر أن يلين القلب حينما يشعر الإنسان أنه متوجه إلى الله بالعبادة، ويعتبر الذكر نافلة يتقرب بها الإنسان إلى ربه.

أما ما نشاهده في بعض مجالس الذكر من عدم النطق باسم الله كاملًا، أو التمايل الشديد والعنف، فهذه أمور دخيلة على التصوف، لم يعرفها الصوفية الكُمَّل.

أما الإنشاد فهو أيضًا لإحداث الوجد بالنسبة للصوفي الذاكر، ليرق قلبه بسماع كلام الصوفية، أو إشعارهم، أو ترديد بعض أدعية الرسول (صلى الله عليه وسلم) أو قراءة بعض الأوراد التي ألفها كبار المشايخ العارفين، طالما كانت موافقة لما ورد في كتاب الله، وسنة رسوله، أما أن يتحول الذكر إلى رقص، وتفتعل الحركات فيه افتعالًا فهذا مخالف للشريعة.

وكذلك لا يجوز للنساء أن يحضرن مع الرجال في مجالس الذكر ويجب أن تتطهر الموالد من كل ما يخالف الشرع(٢).

والحق أن إنشاد القصائد الدينية التي ترقق القلب وتشعل حب الله في قلوب عشاقه إذا التزم فيها الحاضرون بآداب السماع وتواجدوا في غير تكلف والتزموا بالسكون

---

(١) جاء في جريدة التعاون، العدد ٨٢٠ الصادر في ١٢ شعبان ١٣٩٥هـ/ ١٩ أغسطس ١٩٧٥. جدل بين الدكتور التفتازاني والشيخ محمد غازي حول التصوف، نذكر ما جاء فيه بخصوص الذكر والسماع.

(٢) انظر: جريدة التعاون، العدد ٨٢٠ الصادر في ١٩ أغسطس ١٩٧٥.

والخشوع، إلا من كان منهم صادق الحال فيعبر عن وجده دون إرادة منه أو تكلف فلا حرج عليه. والأجدر به أن يتحكم في انفعالاته وألا يظهر وجده ما استطاع.

وقد روي عن الشيخ أبو بكر الكتاني قال: "جرت مسألة بمكة أيام الموسم (أي أيام الحج) في المحبة فتلكم الشيوخ وكان الجنيد رضي الله عنه أصغرهم فقالوا: هات ما عندك يا عراقي. فأطرق رأسه وذرفت عيناه ثم قال: عبد ذاهب عن نفسه متصل بذكر ربه قائم بأداء حقوقه ناظر إليه بقلبه، أحرق قلبه، نور هيبته، وصفى شربه من كأس وده، فانكشف له سر الجبار، من أستار غيبته، فإن تكلم بالله، وإن نطق فمن الله، وإن تحرك فبأمر الله وإن سكن فمع الله. فهو بالله، ولله ، ومع الله. فبكى الشيوخ وقالوا: ما على هذا مزيد"[1].

ولا يحق لمن لم يخوض التجربة الصوفية أن ينكر على أهل التصوف رسومهم.

(١) انظر: محمد بن أبي المهدي المكنى بأبي البركات، روض الأسماع في أحكام الذكر والسماع، ص٤٢، وانظر أيضًا: Encyclopedia of Islam: Art (ALD Junaid) Arberry. (٢٠).

الخاتمة:

يمكن أن نخلص من تلك الدراسة عن السماع إلى النتائج التالية:

(١) للموسيقى والغناء والأصوات الجميلة تأثير على الإنسان وكذلك الحيوان لا يمكن إغفاله أو إنكاره.

(٢) أن الإنسان قد عرف الغناء والموسيقى منذ القدم في صورة بدائية تطورت على مر العصور حتى صارت على ما هي عليه الآن من تقدم قائم على أساس علمي وفني.

(٣) لكل شعب من شعوب العالم غناء وموسيقى خاصة به متميزة تتفق وذوق أفراده وهذا لا يمنع أن يطرب البعض لسماع موسيقى وغناء الشعوب الأخرى.

(٤) استخدما الموسيقى والغناء لأغراض متعددة وتنوعًا بتنوع تلك الأغراض.

(٥) أن الموسيقى والغناء تعبيرًا عما كمن في النفس من مشاعر دفينة مختلفة مما يجعلها تطفوا على السطح فهما لا يأتيا بجديد وإنما يبعثا ما هو كامن في النفس فقط.

(٦) اتخذ الصوفية من الموسيقى والغناء وسيلة لاستحضار الوجد وتهيئة القلب وخشوعه. وقد استخدمت الموسيقى لهذا الغرض في دور العبادة منذ القدم.

(٧) إن استجابة الروح للنغمات والأصوات الحسنة وانفعالها الشديد بها، وتنوع تلك الانفعالات بتنوع النغمات والعبارات سرًا من أسرار الله حاول الصوفية والحكماء والعلماء تعليله.

(٨) يعقد الصوفية مجالس للسماع يتلى فيها القرآن الكريم أو تنشد فيها الأناشيد الدينية ويتبعون في ذلك رسومًا و آدابًا خاصة يلتزمون بها.

(٩) تختلف الاستجابات الانفعالية للسماع من مستمع إلى آخر كل حسب حاله ودرجته ومقامه.

(١٠) يعتبر الصوفية أن سماع القرآن الكريم هو سماع الكُمَّل من النوم، وأن سماع الألحان هو سماع المريد المبتدئ.

(١١) ينكر الصوفية على الأدعياء والدخلاء الذي يدعون الوجد ويأتون بالحركات المفتعلة المتكلفة، ويرون أن التحكم في النفس والإمساك عن الاستجابات الانفعالية الشديدة من كمال الحال وعلو المقام.

(١٢) أنكر فريق من علماء الدين السماع ومالوا إلى تحريم الغناء.

(١٣) أجاز فريق آخر السماع ورأى أن لا حرمه فيه.

(١٤) أن أولئك وهؤلاء أولوا النصوص الدينية بما يناسب مع موقف كل منهما، وكثيرًا ما كان يستند كلا الفريقين إلى نفس الدليل على صحة رأيه ويدعم به مذهبه بحيث أن كل منهما يفسره تفسيرًا خاصًا.

(١٥) أن الرسول (صلى الله عليه وسلم) قد سمع الجواري يضربن بالدف وشاهد رقص الأحباش وسمح بالاحتفاء بالأعياد والمناسبات السارة والأعراس بالغناء واللهو الذي لا فاحشة فيه.

(١٦) أن جميع من أجازوا السماع اشترطوا ألا يكون مبتذلًا أو مشتملًا على ما يخالف الشرع.

(١٧) أن الغزالي انتهى إلى أن السماع قد يكون حرامًا لمن غلبت عليهم شهوة الدنيا من الشباب الذي لا يحرك السماع منهم إلا ما يغلب على قلوبهم من الصفات المذمومة. وقد يكون مكروهًا، لمن ينزله على صورة المخلوقين الذين لا يحلوا له، كذلك فهو مكروه لمن يتخذه عادة له في أكثر الأوقات على سبيل اللهو ويسرف في ذلك وقد يكون مباحًا، لمن لا حظ له منه إلا الاستمتاع و التلذذ بالصوت الحسن. وقد يكون مستحبًا ولمن غلب عليه حب الله تعالى، ولم يحرك السماع منه إلا الصفات المحمودة.

(١٨) أن سماع صوت المرأة الأجنبية في الغناء مباح فيما يرى الغزالي إذا لم يؤدي سماعها إلى فتنة. وكان لمجرد الترويح عن النفس والاستمتاع بالصوت الطيب.